



2019/10/17

D.G.E.L.F.

DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS
ET DE LA LÉGISLATION FISCALES

3508

من وزير المالية إلى

**الموضوع: حول المساهمة الاجتماعية التضامنية
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 30 أوت 2019**

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة مدى خضوع الشريحة من الدخل الصافي التي لا تتجاوز 5.000 دينار للأشخاص الطبيعيين المحققين لمداخيل في صنف المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية للمساهمة الاجتماعية التضامنية، يشرفني إعلامكم أنه تم بمقتضى الفصل 53 من القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ في 18 ديسمبر 2017 المتعلق بقانون المالية لسنة 2018 إحداث مساهمة اجتماعية تضامنية لفائدة الصناديق الاجتماعية. وتستوجب المساهمة المذكورة خاصة على الأشخاص الطبيعيين الخاضعة مداخيلهم للضريبة على الدخل حسب جدول الضريبة على الدخل المنصوص عليه بالفصل 44 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

وتساوي المساهمة الاجتماعية المذكورة، الفارق بين الضريبة على الدخل المحتسبة على أساس جدول الضريبة على الدخل المنصوص عليه بالفصل 44 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات بإضافة نقطة لنسب الضريبة المعتمدة على مستوى شرائح الدخل الواردة بالجدول المذكور والضريبة على الدخل المحتسبة على أساس جدول الضريبة المذكور دون إضافة نقطة إلى نسب الضريبة.

وبالنسبة إلى الأجراء وأصحاب الجرايات، يطبق جدول الضريبة على الدخل بإضافة نقطة إلى نسب الضريبة لغاية احتساب الخصم من المورد بعنوان المساهمة الاجتماعية التضامنية المستوجبة على المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية المدفوعة ابتداء من غرة جانفي 2018 حتى وإن تعلق الأمر بمستحقات سنوات سابقة.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة فإن شريحة الدخل الصافي التي لا تتجاوز 5.000 دينار للأشخاص الطبيعيين المحققين لمداخيل المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية تبقى خاضعة للمساهمة الاجتماعية التضامنية كما تم بيانه أعلاه.

هذا ويتعين أن تنص شهادة الخصم من المورد على مبلغ الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل ومبلغ المساهمة الاجتماعية المقتطعة عن طريق الخصم من المورد كل على حده.

ولمزيد من التوضيحات في الموضوع يمكن الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 01 لسنة 2018 والمتوفرة على الموقع الإلكتروني التالي لوزارة المالية:

www.impôts.finances.gov.tn خانة التوثيق

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإعتماد: سعاد يوم الثلاثاء 14/05/2018